

41696 _ هل يستدين لشراء الأضحية؟

السؤال

هل يجب الاستدانة من أجل شراء الأضحية ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

سبق في جواب السؤال (36432) ذكر اختلاف العلماء في حكم الأضحية ، وهل هي واجبة أم مستحبة .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله:

" ولم يرد في الأدلة الشرعية ما يدل على وجوبها ، والقول بالوجوب قول ضعيف " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن باز" (18/36) .

ثم الذين قالوا بوجوبها اشترطوا لوجوبها الغنى.

انظر حاشية ابن عابدين (9/452) .

فعلى القولين جميعاً — القول بالوجوب والقول بالاستحباب — لا يجب الاستدانة من أجل شراء الأضحية ، لأنها ليست واجبة على غير الغنى باتفاق العلماء .

ثم بقي السؤال: هل يستحب أن يقترض أم لا ؟

والجواب: أنه يستحب أن يقترض إذا كان يرجو وفاء ، كما لو كان موظفاً واقترض حتى يأخذ راتبه آخر الشهر ، أما إذا كان لا يرجو الوفاء فالأولى له عدم الاقتراض ، لأنه يشغل ذمته بهذا الدَّيْن في شيء غير واجب عليه .

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عمن لا يقدر على الأضحية ، هل يستدين ؟



المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

فأجاب :

" إن كان له وفاء فاستدان ما يضحى به فحسن ، ولا يجب عليه أن يفعل ذلك " انتهى .

"مجموع الفتاوى" (26/305) .

هذا ، وشيخ الإسلام رحمه الله يقول بوجوبها .

وسئل الشيخ ابن باز رحمه الله: هل تجب الأضحية على غير القادر ؟ وهل يجوز أخذ الأضحية دَيْناً على الراتب ؟

فأجاب :

" الأضحية سنة وليست واجبة . . . ولا حرج أن يستدين المسلم ليضحي إذا كان عنده القدرة على الوفاء " انتهى .

"فتاوى ابن باز" (1/37) .